

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/SR.315
12 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السادسة عشرة

محضر موجز للجلسة ٣١٥

المعقودة بالمقر، في نيويورك،
يوم الأربعاء، ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيسة: السيدة خان

المحتويات

تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تابع)

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تنظيم الأعمال

../..

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. وتضمنها في مذكرة وكذلك إدراجها في نسخة من المحضر. وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief of the Official Records Editing Section, room DC2 - 750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في ملزمة تصويب واحدة، بعد انتهاء الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/١٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

بيان المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

١ - الرئيسة: قالت إن علاقة اللجنة بمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) تقوم على ما لولاية المنظمة من أهمية بالغة في مجال التمكين للمرأة، إذ أن قضايا الحقوق الإنسانية للمرأة وثيقة الصلة بحقوق الطفل. وفي الاجتماع المشترك للجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة المعقود بالقاهرة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، تبادل المشاركون في الاجتماع، لأول مرة، خبراتهم ومشاكلهم واستراتيجياتهم وبرزت قضايا مشتركة جديدة أوضحت الحاجة إلى تعاون أوثق بين اللجنتين. وقالت إنها عقب ذلك الاجتماع اتفقت مع ممثل اليونيسيف في بلدها، بنغلاديش، على ترتيبات لعقد اجتماع مماثل في المستقبل القريب. وأضافت أن التكامل بين الاتفاقيتين يوضح الحاجة لمحفل مشترك وأنه يمكن التصدي لشواغل لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة على نحو أحفل بالمعنى إذا توافر لها دعم من اليونيسيف.

٢ - السيدة بيلامي (المديرية التنفيذية لليونيسيف): قالت إن العام الماضي شهد كثيرا من التقدم في مجال توطيد علاقات التعاون بين لجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة. وذكرت أن المجلس التنفيذي لليونيسيف اعتمد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ تقريرا عن بعثة جاء فيه أن حقوق المرأة والطفل تمثل واحدة من مجالات متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. وأضافت أن اليونيسيف تضطلع بعقد الشراكات مع البلدان، وتساعد الحكومات على استخدام نهج قائم على الحقوق لتقوية إجراءاتها لمصلحة الأطفال والنساء باعتبار أن التركيز على الحقوق يكفل استدامة الإجراءات المتخذة.

٣ - وذكرت أن اللجنتين في اجتماعهما المشترك أوصتا بزيادة شبكات التعاون بين هيئات منظومة الأمم المتحدة بغية تعزيز حقوق المرأة والطفل ونشر المعلومات وحملات التوعية وتيسير تحالفات المنظمات غير الحكومية وإقامة الصلات مع البرلمانيين. وعلاوة على ذلك، اتفقت اللجنتان على اقتسام المعلومات المتعلقة بطرائق العمل وضم جهودهما لتشجيع البلدان على سحب تحفظاتها على الاتفاقيتين، والعمل معا في مواضيع مشتركة ولا سيما فيما يتعلق بالفتيات. وتقوم لجنة حقوق الطفل بتعزيز جهودها للقضاء على التمييز القائم على نوع الجنس وتحسين وضع المرأة. وأضافت أن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة سوف تزيد تركيزها على الفتيات. وذكرت أنه جرى استكشاف مجالات جديدة للتعاون في الاجتماعات اللاحقة بين اليونيسيف ورئيسي اللجنتين وأن اليونيسيف ما زالت ملتزمة بمبدأ عدم التمييز وتعزيز الحقوق المتساوية للنساء والفتيات وفقا لاتفاقية حقوق الطفل.

٤ - السيدة كورتي: أعربت عن أملها في عقد مزيد من الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين وفي أن تلتزم اللجنة ببعض برامج اليونيسيف الميدانية. وأضافت أن اليونيسيف في بلدها، إيطاليا، تخطط لعقد مؤتمر لمناقشة الاتفاقيتين وأن ذلك من شأنه التعريف بالاتفاقيتين وبما بينهما من علاقة التكامل.

٥ - السيدة غونزاليس مارتينيز: قالت إن من شأن العلاقات الوطيدة بين اللجنتين أن تتمخض عن فوائد ملموسة، وذكرت أنها اغتبطت لتوجيه اليونيسيف مكاتبها القطرية إلى إقامة علاقات مع المؤسسات الحكومية والبرلمانيين والمنظمات غير الحكومية وتحسين هذه العلاقات. بيد أنها اقترحت أن تقيم تلك المكاتب أيضا علاقات مع الآليات الوطنية للمرأة. وأضافت أن التنسيق الأفضل بين اليونيسيف والمؤسسات الحكومية من شأنه أن يحول دون إهدار الموارد باتباع نهج تساعد على التبعرثر. وأعربت عن أملها في استمرار اليونيسيف في تعزيز أنشطتها ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٦ - السيدة استرادا كاستيللو: ذكرت بأن بلدها، إكوادور، كان أول بلد يوقع على اتفاقية حقوق الطفل وثالث بلد يصادق عليها. ومضت إلى القول بأن رئيس المحكمة العليا في بلدها قرر مؤخرا تنفيذ برنامج وطني لنشر الاتفاقيتين خلال فترة سنتين وأن تلك المبادرة قد وجدت التعضيد من رئيس الجمهورية ومن المؤتمر الوطني في إكوادور. وقالت إنها تأمل في أن يدعم اليونيسيف تنفيذ ذلك القرار.

٧ - السيدة عويج: قالت إن التشديد على الارتباط والتكامل بين الاتفاقيتين هو استراتيجية جيدة. ونظرا لأن كثيرا من البلدان أبدت استعدادا لقبول مبدأ حقوق الطفل يفوق استعدادها لقبول مبدأ حقوق المرأة فإن من شأن الربط بينهما أن يساعد على إبراز قضايا حقوق المرأة. وقالت إن بوسع اليونيسيف أن تسهم في ذلك الجهد بتنسيق أنشطتها مع المجموعات الوطنية العاملة من أجل حقوق المرأة.

٨ - السيدة بار: قالت إن ترسيخ علاقة اليونيسيف باللجنة سيكون ذا قيمة خاصة في نشر الوعي باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وذكرت أن اليونيسيف تضطلع في بلدها، زمبابوي، بترجمة الاتفاقية إلى اللهجات المحلية. وأعربت عن أملها في أن تقوم اليونيسيف بعد ذلك بالمساعدة في نشر نص الاتفاقية ولا سيما في المناطق الريفية. وقالت إن الخطوة التالية هي قيام اليونيسيف بإدراج حقوق الطفل ضمن المناهج الدراسية. وأضافت إنه يمكن تكرار تلك الإجراءات لاحقا في البلدان المجاورة.

٩ - السيدة جافاتي دي ديوس: قالت إن التعاون بين اللجنتين سوف يسفر عن تحديد القضايا ذات الأهمية الكبيرة بالنسبة للنساء والرجال وأن الدراسات التي تناولت أسباب العنف الموجه ضد المرأة في بلدها، الفلبين، قد أوضحت أن الفتيات يتأثرن بتلك الظاهرة في أغلب الأحوال. وأضافت أن اللجنتين تستطيعان إثراء عمل كل منهما باشتراكهما في تحديد الأولويات.

١٠ - السيدة بيلامي (المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة): قالت إن علاقة المنظمة باللجنة تتقدم مع تقدم عملها في مجال حقوق الطفل. وحيث أن غالبية الدول قد صادقت بالفعل على اتفاقية حقوق الطفل فقد نقلت اليونيسيف محور تركيزها من التصديق على الاتفاقية إلى تنفيذها. وذكرت أن على اليونيسيف، بوصفها وكالة تعني بالتنمية، أن تتصدى لحقوق المرأة كعناصر فاعلة أساسية في عملية التنمية. وهكذا فإن تجدد تركيز اليونيسيف ينبع لا من التوجيهات الصادرة من المقر وإنما من العلاقة الطبيعية بين صالح المرأة وصالح الطفل. وعلى ما لشراكة اليونيسيف مع الحكومات من أهمية، على الصعيد

القطري وعلى الصعيد اللامركزي، فإن اليونسيف حالياً تزيد من اتصالاتها وأنشطتها مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وغيرهما من العناصر الفاعلة. وعلى سبيل المثال، تتعاون اليونسيف مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في تيسير إقامة شبكات من المنظمات غير الحكومية كجزء من متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. وأضافت أن التوكيد على التكامل بين اليونسيف واللجنة يحول دون ازدواجية الجهود ويسمح للمنظمتين بتعلم الكثير إحداهما من الأخرى.

بيان المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان

١١ - الرئيسة: قالت إن السيدة كورتي إبان توليها رئاسة اللجنة، أشارت في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى إمكانية عقد اجتماع بين اللجنة وصندوق الأمم المتحدة للسكان للنظر في القضايا المتصلة باللجنة وغيرها من الهيئات المنشأة بموجب الصكوك الدولية. ونتيجة لذلك انعقد في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ في جلين كوف بنيويورك اجتماع المائدة المستديرة للهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان للتداول بشأن نهج حقوق الإنسان المتعلقة بالحقوق الإيجابية والحقوق المتصلة بالصحة الجنسية. وفي ذلك الاجتماع تقدم أعضاء اللجنة بعدد من المقترحات لتوسيع التعاون بين اللجنة وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

١٢ - السيدة صادق (المديرية التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان): قالت إن صندوق الأمم المتحدة للسكان يعتبر تعاونه مع اللجنة ذا قيمة كبيرة بالنسبة له وبالنسبة للمرأة في كل أنحاء العالم. وأضافت أن عمل اللجنة في تحديد جميع أشكال التمييز ضد المرأة والعمل على القضاء عليها عظيم الأهمية وأن جهودها لتعزيز حق المرأة في الصحة ولا سيما الصحة الإنجابية قد ساعدت في إرساء الأسس التمكين للمرأة.

١٣ - وذكرت أنه حتى إبرام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لم يوجه أي اهتمام جاد للنتائج الضارة للتمييز القائم على نوع الجنس على صحة المرأة، وذلك رغم الاعتراف بالحقوق المتساوية للنساء والرجال في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقالت إن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان قد شدد على الحاجة لإدماج حقوق المرأة في كل صكوك حقوق الإنسان وتطبيقها على كل المستويات وقد أعاد توكيد ذلك المبدأ كل من المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وأكد المؤتمر أن قضايا صحة المرأة، بما في ذلك الحقوق المتعلقة بالإنجاب والنشاط الجنسي، هي شواغل تقع ضمن إطار الحقوق الإنسانية. وأضافت أن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة نص صراحة على حق المرأة في اتخاذ قراراتها الخاصة بشأن النشاط الجنسي. وقد صار مقبولا لدى المجتمع الدولي أن الدول مسؤولة عن احترام وحماية الحقوق الإيجابية والجنسية كعنصر لا غنى عنه في تحقيق المساواة بين النوعين وفي التمكين للمرأة. وأضافت أن تلك الأهداف شروط جوهرية لتحقيق التنمية المستدامة.

١٤ - وقالت إنه كان من الضروري دمج التفاهم الذي تم في المؤتمرات الدولية في عملية تنفيذ المعاهدات ورصدها حتى تتسنى المساءلة القانونية للحكومات عن إهمال أو انتهاك الحقوق الإيجابية. وقد كان ذلك واحداً من أهداف اجتماع المائدة المستديرة للهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان بشأن

النهج المتبعة فيما يتعلق بالحقوق الإيجابية والجنسية الذي رعاها صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان/ مركز حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة. وأضافت أنه كان من الأهداف الرئيسية تعزيز علاقات العمل بين مؤسسات الأمم المتحدة ومنظومة حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بما يؤدي إلى زيادة إدماج الشواغل المتعلقة بنوع الجنس في منظومة حقوق الإنسان ودمج منظورات حقوق الإنسان في عمليات الأمم المتحدة. وقالت إن تلك كانت أول مرة يجتمع فيها خبراء من كل الهيئات الست المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان إلى جانب ممثلي وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية ليتصدوا معا لقضية ذات موضوع.

١٥ - وذكرت أن اجتماع المائدة المستديرة تقدم بنحو ثلاثين توصية. واجتمع صندوق الأمم المتحدة للسكان بشعبة النهوض بالمرأة ومركز حقوق الإنسان لمناقشة المتابعة في المستقبل، كما كان يعمل مع الوكالات المتخصصة الأخرى لوضع مؤشرات لرصد التقدم نحو الأهداف الموضوعية. وأضافت أن ذلك العمل يمكن تنسيقه مع أنشطة وضع المعايير في اللجنة وغيرها من الهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان.

١٦ - وقالت إن إحدى الأولويات تمثلت في تحديد أنواع المعلومات ذات الصلة بصحة المرأة التي يجب على الدول تضمينها في تقاريرها. وكان اجتماع المائدة المستديرة قد طلب إلى الهيئات المنشأة بموجب الصكوك أن تعيد النظر في المبادئ التوجيهية والمعايير العامة للنظر في تقارير البلدان بغية دمج قضايا صحة المرأة فيها بشكل تام. كما أوصى الاجتماع بأن يخصص الاجتماع السنوي لرؤساء لجان الهيئات المنشأة بموجب الصكوك يوماً واحداً للنظر في قضية ذات موضوع. وذكرت أن وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات قد دعت لدعم التزام المنظمات غير الحكومية بعملية رصد وتنفيذ المعاهدات وساعدت الدول في تنفيذ توصيات الهيئات المنشأة بموجب الصكوك. وحُثت المنظمات غير الحكومية على مساعدة الهيئات المنشأة بموجب الصكوك في وضع التوصيات والمبادئ التوجيهية لتقديم التقارير. وقالت إن صندوق الأمم المتحدة للسكان سيدعو لجنة من الخبراء للاجتماع في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ لمناقشة أعمال المتابعة لتوصيات اجتماع المائدة المستديرة.

١٧ - وأردفت قائلة إن صندوق الأمم المتحدة للسكان يميل إلى إلحاق بروتوكول اختياري بالمعاهدة ليزيد من مستوى المساءلة ويمكن أعضاء المجتمع الدولي من الإبلاغ عن الانتهاكات ويلزم الدول باتخاذ الإجراءات اللازمة متى تحققت من وقوع انتهاكات. ومضت تقول إنه يجب بذل كل الجهود لتقوية المعاهدة بتشجيع الدول التي لم تصادق عليها على أن تفعل ذلك أو تلغي تحفظاتها عليها.

١٨ - وقالت إنه بعد المؤتمرات الدولية الأخيرة قامت دول عديدة باتخاذ خطوات هامة أولى نحو تنفيذ النواحي المتعلقة بالحقوق الإيجابية. بيد أن الحق في الصحة الإيجابية والجنسية ما زال بعيداً عن التحقق في كثير من البلدان. وأضافت أن أكثر من ١٢٠ مليون امرأة من اللائي يرغبن في تحديد فترات الحمل أو المباشرة بينها لا زلن محرومات من وسائل تحقيق ذلك، وإن ما يقدر بنحو ٢٥ مليون امرأة يتعرضن لعمليات إجهاض غير مأمونة كل عام. وقالت إنه من الممكن إنقاذ أرواح كثيرة بإدخال تحسينات منخفضة

التكلفة نسبياً على رعاية الصحة الإنجابية. وقالت إن أكثر من ١٢٠ مليون امرأة قد تعرضن لشكل من أشكال تشويه الأعضاء التناسلية وحرّم الكثير من المراهقات من الوصول إلى المعلومات والخدمات المتعلقة بالصحة الإنجابية، وأن ألوف اللاجئات والنساء اللاتي يعشن في ظروف طوارئ قد حرمن من حقوقهن الإنجابية.

١٩ - وذكرت أن المعاهدة وصوك حقوق الإنسان الأخرى تمثل أدوات هامة لإقناع الحكومات والمجتمع الدولي بتعزيز وحماية الحق في الصحة الإنجابية والجنسية. وقالت إن عملية معاهدات حقوق الإنسان هي أيضاً ذات أهمية في إيجاد معيار عالمي موحد يتجاوز الثقافة والتقاليد والمقاييس المجتمعية. وعلى أهمية تلك القوى في تحقيق ترابط المجتمع فإنها لا تستطيع إجبار المرأة على القبول بمرتبة أدنى وإلحاق الضرر بصحتها والتقليل إلى الحد الأدنى مما تقدمه من إسهام إلى الأسرة والمجتمع والدولة.

٢٠ - السيدة كورتي: رحبت بالتعاون بين اللجنة وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وإن اجتماع المائدة المستديرة كان أول محاولة لأن يلتقي الجميع للنظر في كيفية تعزيز الحق في الصحة الإنجابية والجنسية والتي تمثل حقاً هاماً من حقوق الإنسان. وستعود المناقشات والإجراءات التي تتخذ في هذا الشأن بالنفع على ملايين النساء.

٢١ - السيدة شاليف: قالت إن اجتماع المائدة المستديرة هيأ فرصة ثمينة للالتقاء بالموظفين على صعيد الخدمات الميدانية، وعزز فهمها لدور اللجنة فيما يتصل بالرصد. وقالت إنها تتطلع إلى أعمال متابعة اجتماع المائدة المستديرة.

٢٢ - السيدة أبابا: قالت إن اجتماع المائدة المستديرة كان فرصة فريدة لا للجنة فحسب، بل أيضاً لغيرها من الهيئات المنشأة بمعاهدات التي أدركت لأول مرة أن بوسعها استخدام اتفاقياتها ومعاهداتها لصالح المرأة. وأعربت عن موافقتها على ضرورة الدعوة في الميدان قائلة إنه حتى بعد انعقاد المؤتمرات الدولية، ليس هناك اعتراف على الصعيد الوطني بالحاجة إلى تعزيز الصحة الإنجابية للمرأة وحقوقها غير المعترف بها. وقالت إن المكاتب الميدانية لصندوق الأمم المتحدة للسكان، بوسعها أن تفعل الكثير في هذا الشأن. وذلك بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

٢٣ - السيدة صادق (المديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان): قالت إن صندوق الأمم المتحدة للسكان استفاد من الاتفاقية في صياغة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية. وإن قضايا المرأة ينبغي أن تشكل جزءاً أساسياً في البرامج الوطنية وألا تكون مجرد إضافات إلى هذه البرامج. وقالت إن صانعي السياسات تحدثوا عن قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ولم يفعلوا شيئاً حينما عادوا إلى بلدانهم. وإن تغيير القوانين لا يكفي ويجب أن يصبح التمييز والعنف ضد المرأة أمرين غير مقبولين اجتماعياً.

٢٤ - وقالت إنه تم توفير تدريب لجميع موظفي الخدمة الميدانية في صندوق الأمم المتحدة للسكان في مجال الدعوة في عام ١٩٩٦. وإن الدعوة لا ينبغي أن تتسم بطابع التحدي، ويتعين، من أجل تهدئة قلق الرجال، أن تركز على تحسين مركز الرجل والمرأة على حد سواء. وفيما يتعلق بالصحة الإنجابية، قالت إن تنظيم خصوبة المرأة هو أحد الطرق للتحكم في المرأة، ومع ذلك فإن المرأة لا تجد الحماية الجيدة لعدم إمكانية حصولها على التغذية الجيدة والرعاية الصحية المناسبة خلال فترتي الحمل والرضاعة. وسينظر في هذه المسألة في اجتماع كانون الثاني/يناير.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الأولي المقدم من سلوفينيا (تابع) (CEDAW/C/SVN/1)

٢٥ - بناء على دعوة الرئيسة، شغلت السيدة كوزميك (سلوفينيا) مقعدا على طاولة اجتماعات اللجنة.

المادة ٦

٢٦ - السيدة بوستيلو جارسيا ديل ريال: أشارت إلى اعتراف التقرير بأن البيانات الواردة فيه لا تبرز الحالة الراهنة فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٦، وتساءلت عما إذا كانت قد أجريت أي دراسات حكومية عن عدد العاهرات في سلوفينيا وعن حالتهم وعن طريقة حمايتهم من العنف، والاستغلال والانتهاكات الأخرى لحقوقهن. وأكدت على أهمية التحقق من ماهية التدابير التي اتخذتها الحكومة، وعما إذا كانت النساء أنفسهن يشعرن بأن حقوقهن بمقتضى الاتفاقية تلقى الاحترام. وتساءلت عما إذا كان يجري تعريف النساء المهاجرات بالخطر الذي تمثله الشبكات الدولية للاتجار بالنساء. وعما إذا كان هناك نساء مهاجرات وقعن فريسة في أيدي هذه الشبكات. وإذا كان قد حدث ذلك، فما هي التدابير التي اتخذتها الحكومة لحمايتهن. وأخيرا، سألت ما إذا كانت المكاتب الحكومية الخاصة بالمرأة تتعاون مع الشرطة في هذا المجال، نظرا لأن الدعارة تمثل نشاطا يتم في الخفاء وعادة ما تكون الشرطة هي أفضل من يعلم به.

٢٧ - وفيما يتعلق بالمادة ٤، سألت عما إذا ما كان للاتفاقية قوة القانون في سلوفينيا بالنسبة للنساء اللاتي ينتمين إلى طوائف تمثل أقليات، وعما إذا كانت حقوق أولئك النسوة بموجب الاتفاقية تلقى الاحترام.

٢٨ - السيدة غونزاليس مارتينيز: أعربت عن مشاركتها فيما أعرب عنه من مصادر، هذا القلق، وتساءلت عما إذا كانت سلوفينيا قد بحثت إمكانية تنظيم "الخدمات الجنسية" المشار إليها في تقريرها. وأشارت إلى النساء اللاتي يعملن في الملاهي الليلية في أوروبا الشرقية، واللاتي ورد ذكرهن وتساءلت عما إذا كان يفترض أنهن عاهرات، وإذا كان الأمر كذلك، فما هو مركزهن من ناحية الهجرة في سلوفينيا. وقالت إنه إذا كان تقديم "الخدمات الجنسية" على أساس طوعي يعتبر نشاطا اقتصاديا عاديا، ينبغي للحكومة أن تنظمه وأن تتخذ الخطوات لتضمن أنه لا ينطوي على أنشطة إجرامية من قبيل الاتجار بالنساء والاستغلال والدعارة.

٢٩ - الرئيسة: قالت إن البيئة العامة لتعزيز مركز المرأة في سلوفينيا إيجابية، نظرا لأن سلوفينيا صدقت على الاتفاقية دون تحفظ ولأن المرأة السلوفانية تتمتع بمزايا نظام جيد لرعاية الطفولة ونظام محو أمية شامل. غير أن التقرير لم يوضح الحالة الواقعية للمرأة في المجتمع الحضري المتنامي في سلوفانيا، حيث لم يعد الفن الإباحي ممنوعا وحيث يبدو أن الدعارة تتزايد. علاوة على ذلك، لم يتناول التقرير على نحو كاف مواضيع العنف ضد المرأة والمرأة في الجماعات التي تعتبر أقلية.

المادة ٧

٣٠ - السيدة استرادا كاستيللو: أشارت إلى أنه في ظل النظام السابق في سلوفانيا، كانت المطالبة بحقوق المرأة تصنف على أساس أنها مطالبة بالحقوق السياسية للسكان عامة. وفي ظل النظام الحديث، فإن الحالة تحسنت، مع إنشاء منظمات مكرسة لكضايا المرأة، ومع ذلك انخفضت مشاركة المرأة وأثرها في هذه الهيئات بقدر كبير. وقالت إن أسباب هذا الإخفاق يحتاج إلى التوضيح. وإنه ينبغي للحكومة أن تحدد ما إذا كانت البرامج توضع من أجل توعية المرأة بضرورة العمل السياسي. وقالت إن ما يثير الاهتمام أيضا معرفة ما إذا كانت الأحزاب السياسية تدعم المرأة عند وصولها إلى السلطة السياسية وما إذا كانت تثقف المرأة بشأن حقوقها السياسية.

٣١ - السيدة كورتني: ذكرت ما أشارت إليه ممثلة سلوفينيا بشأن "ديمقراطية حقيقية". فقالت إن الديمقراطية ناقصة في الدولة مقدمة التقرير وكذلك في بلدان أخرى. وإن الدستور يكفل المساواة، غير أن هناك افتقار للمشاركة. وإن ممثلة سلوفينيا ذكرت أن هناك هبوطا في عدد النساء المنتخبات إلى مكاتب البلديات في الانتخابات الأخيرة. وإنه على عكس ذلك فخلال الفترة التي كانت فيها سلوفينيا جزءا من الاتحاد اليوغوسلافي كانت المرأة تمثل تمثيلا كاملا في الحياة السياسية على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء. وإنه بينما يعجب المرء بعدد المنظمات النسائية غير الحكومية العاملة في مختلف الميادين، إلا أنه لا يبدو أن هذه المنظمات تهتم باستراتيجيات من أجل انتخاب المزيد من النساء في البرلمان.

٣٢ - السيدة كارتريت: قالت إنها تحس بنفس القلق الذي أعرب عنه بشأن هبوط عدد النساء المنتخبات إلى مكاتب البلديات. وإنه يبدو أيضا أن عضوية المحكمة الدستورية لا تشمل المرأة. وذكرت أنه ينبغي تقديم المزيد من المعلومات عن كيفية تعيين القضاة وما إذا كانت هناك جهود خاصة تبذل لضمان أن هناك عددا كافيا من النساء المؤهلات لشغل هذه المناصب، وما إذا كان يتم تعيينهن فيها. وإن ما يثير الاهتمام أيضا معرفة ما إذا كانت سلوفينيا تمر بنفس المصاعب التي تمر بها بلدان أخرى بما يتعلق باستبقاء النساء اللاتي يشغلن مناصب عليا في المهن القانونية اللاتي يمكن أن يكن مصدرا لوضع قائمة للمعينات في المناصب القضائية، وما هي الإجراءات التي تتخذ، إن وجدت، لمنع مثل أولئك النساء من ترك هذه المهنة.

٣٣ - السيدة أكار: لاحظت أنه بناء على التقرير، فإن النساء يشغلن عددا قليلا من المراكز التي تشغل بالانتخاب مقارنة بالمراكز التي تشغل بالتعيين، وإن عدد النساء اللاتي ينتخبن رؤساء للجان البلديات

انخفض. ولا سيما في المناطق الأكثر تنمية من البلد. وقالت إنه يبدو أن السياسة القائمة على التنافس لها أثر سلبي على مشاركة المرأة، وإنها ترحب بمعلومات إضافية عن النظام الانتخابي وما إذا كان يتضمن أية عوامل هيكلية تعوق مشاركة المرأة. وقالت إنه ينبغي تقديم المزيد من التفاصيل بشأن الأحزاب السياسية التي نفذت نظام حصص والتي لها فرص في الوصول إلى السلطة.

٣٤ - وفيما يتعلق بالمادة ٢، قالت إنه ورد أن التكييفات الهيكلية التي اضطلع بها مؤخرا بعثت من جديد المواقف الأبوية. وإنه في المجتمعات حيث تعزز أيديولوجية الدولة المساواة بين الجنسين، غالبا ما تتمثل حصيلة ذلك في إرضاء الذات أو حتى إحداث رد فعل لدى المرأة. وإنه في هذه الحالات، هناك حاجة إلى سياسات وبرامج لزيادة وعي المرأة بشأن قضايا نوع الجنس. وحثت الحكومة على بذل جهود منتظمة أكثر لمحاربة بروز المواقف الأبوية.

٣٥ - السيدة عويج: لاحظت أنه في التقرير بيّنت الفقرة الأولى من الجزء الذي يتناول المادة ٧ من الاتفاقية، أنه في القوانين الفردية لا يشدد على المساواة بين الرجل والمرأة، فقالت إن مبدأ المساواة ينبغي أن يكفل في القانون المكتوب لكي لا يسهل وضعه محل الشك من قبل أي نظام. وإن القانون يمثل الخطوة الأولى في عملية تفضي إلى تغييرات في السلوك مما يمكن المجتمع من التطور نحو تحقيق قدر أكبر من المساواة.

٣٦ - وقالت إنه ينبغي أن تبين ما إذا كان هناك تنسيق للجهود فيما بين لجنة سياسات المرأة ومكتب سياسات المرأة وكيفية هذا التنسيق، وما إذا كان لهما فروع في المناطق الريفية. وقالت إنها ترحب بالمزيد من التفاصيل بشأن دور كل من اللجنة والمكتب في سياق التدرج الهرمي الحكومي.

٣٧ - وقالت إنها لا تفهم سبب ضعف أثر لجان المرأة التابعة للأحزاب السياسية إلى هذا الحد، نظرا لأن هذه الأحزاب ينبغي أن تكون متلهفة إلى الحصول على أصوات النساء وينبغي لذلك أن تشجع مشاركتهن في الحياة السياسية. وحثت الحكومة على اتخاذ الخطوات اللازمة لزيادة تمثيل المرأة في البرلمان.

٣٨ - السيدة شوب - شيلينغ: سألت ما إذا كانت البيانات الخاصة بتمثيل المرأة في المحاكم القانونية تشير إلى القضاة. وإنه من المفيد معرفة ما إذا كان هناك أي عمل يتخذ لاستبقاء المرأة في النظام القضائي. وذكرت أنه بينما يشير عدد النساء في الإدارة العامة الإعجاب، وهو ما قد يعزى إلى المستوى الرفيع للتعليم في ظل النظام الاشتراكي، فمن الضروري القيام بعمل إيجابي لضمان حصول النساء الشابات على الترقية. وإن هذه التدابير لا يتعين أن تكون في شكل حصص، فقد تتضمن أهدافا عديدة، وجداول زمنية، والزيادة الكبيرة في تعيين نساء أصغر سنا، والرصد من قبل كبار النساء والرجال على حد سواء وما إلى ذلك. وقالت إن ما يتسم بالأهمية هو وجوب ربط أداء من يشغلون المراكز العليا في الإدارة العامة بما إذا كانوا يرقون النساء إلى مناصب أعلى.

٣٩ - وفيما يتعلق بنتائج الانتخابات الأخيرة، قالت إنه ليس من الواضح لماذا لا تدخل النساء في الحياة السياسية بأعداد أكبر. وإن أحد التفسيرات المحتملة هو أنه في ظل النظام الاشتراكي كان يحتفظ بعدد من المراكز للمرأة حتى لا تضطر إلى المنافسة. وقالت إنه ينبغي توضيح العوامل التي تعوق مشاركة المرأة مثل وضعها في قوالب جنسية جامدة ومضاعفة أعبائها العملية، ومركزها الاقتصادي في اقتصادات متغيرة، والافتقار إلى مرافق رعاية الأطفال، وعدم التثقيف السياسي، وما إلى ذلك. وإنه من المفيد أيضا معرفة ما إذا كان هناك بحث يضطلع به بشأن السلوك الانتخابي وما إذا كانت المرأة تدلي بصوتها للنساء المرشحات.

٤٠ - وحثت الحكومة على ضمان أن تقدم المنظمات غير الحكومية النسائية التدريب في مجال السياسة القائمة على التنافس لأنه في غياب العمل الإيجابي، فإن مشاركة المرأة سوف لا تتعدى ١٠ في المائة، وسوف لا تكون هنالك ديمقراطية حقيقية. وقالت إنه في بلدها، أي ألمانيا، فقد شعرت حتى الأحزاب المحافظة بضرورة تخصيص حصص للمرأة.

٤١ - الرئيسة: قالت إن ما يقلقها بشكل رئيسي هو المستوى المتدني لمشاركة المرأة في السياسة وفي عملية صنع القرار. وحثت الحكومة على إيجاد الطرق لتنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية.

٤٢ - وأعربت عن امتنانها لتقديم معلومات إضافية عن كيفية ضمان التنسيق بين مختلف الوكالات وما إذا كانت وظائفها تتداخل.

المادة ٨

٤٣ - السيدة جافاتي دي ديوس: أشارت إلى أن سلوفينيا لها سفيرة واحدة فقط، فسألت هل يتلقى الدبلوماسيون المهنيون تدريباً بشأن حقوق الإنسان والقانون الدولي، وإن صح ذلك، هل يعلمون بالاتفاقية وضرورة تعزيزها كجزء من السياسة الخارجية.

المادة ١٠

٤٤ - السيدة كورتي: أشارت إلى إنجازات الحكومة في المجال التعليمي، وقالت إنها ترحب بتقديم معلومات عن ما إذا كان هناك تثقيف بشأن حقوق الإنسان، وإن وجد فما هي المدارس والدورات التي تقدم هذا التثقيف. وقالت إنه من المفيد معرفة ما إذا كانت الاتفاقية متضمنة في المنهج الدراسي. وإنه من الصعب فهم انخفاض عدد النساء في الدراسات العليا نظراً للعدد المرتفع للإناث بين الطلاب الجامعيين.

٤٥ - السيدة فارير غوميز: قالت إنه وفقاً للتقرير فإن الاختلافات بين الجنسين في جميع أرجاء النظام التعليمي تعكس وجود تمييز إيجابي لصالح البنات. وذكرت أنها تكون ممتنة لتلقي معلومات عن الموضوعات التي يجري تدريسها في المدرسة الثانوية للشؤون الداخلية، وأسباب عدم التحاق البنات بها. وينبغي تقديم توضيح يتعلق بالعقبات التي تعترض تساوي الفرص الوظيفية للمرأة في مجالات مثل التعدين والعلوم البحرية وعلوم المعادن، والهندسة العمرانية والدراسات المتعلقة بالمرور والنقل كما ذكر في الفقرة (ب) من الفقرة الفرعية الثالثة من ذلك الجزء من التقرير الذي يتناول المادة ١٠.

٤٦ - وقالت إنه من بين العقوبات التي تواجه المرأة في حصولها على مزيد من التعليم مسؤوليات الأسرة والمسؤوليات المنزلية. وعلى الحكومة أن تبين ما إذا كانت تبذل أي جهود لتعزيز تقاسم المسؤوليات بين الرجل والمرأة داخل الحياة الزوجية لكي تستطيع المرأة الحصول على المساواة في التعليم على جميع الأصعدة.

٤٧ - السيدة كيم: سألت عما إذا كان "التمييز الإيجابي إزاء البنات" يعني وجود الفصل بين الجنسين في المدارس. كما أنها تكون ممتنة أيضا لمعرفة ما إذا كانت جميع المدارس مختلطة باستثناء مدرسة الشؤون الداخلية. وأن أسباب انخفاض عدد النساء في الكليات التقنية وكليات السلامة ليست واضحة في حين يلاحظ، من ناحية ثانية، أن عددا كبيرا من النساء يلتحقن بكليات القانون.

٤٨ - السيدة عويج: قالت إنها هي أيضا لا تفهم لماذا لا تقبل المرأة في المدرسة الثانوية للشؤون الداخلية.

٤٩ - وذكرت فيما يتعلق بالبعثات الدراسية المقدمة في مجال التدريب المهني والتي تمنحها الشركات لموظفي المستقبل، أن هناك خوفا من إمكانية الاستثناء العشوائي للبنات. وفي اقتصاد يمر بمرحلة الانتقال، يغدو الحصول على وظيفة والاحتفاظ بها أكثر صعوبة بالنسبة للمرأة. وينبغي على الحكومة أن تعتمد تدابير مالية لتشجيع البعثات الدراسية، وأن تطالب الشركات بمراعاة المساواة بين الرجل والمرأة في منح البعثات الدراسية.

٥٠ - السيدة جافاتي دي ديوس: لاحظت، وفقا للتقرير أن الأمية لا تكاد توجد في سلوفينيا، ولذلك لا توجد نساء أميات عمليا. ومع ذلك، وبالرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة، فإن النساء يتجمعن في المجالات التقليدية، وهناك فجوة كبيرة بين الرجل والمرأة في الهندسة وعلوم الحاسوب، وهما مهنتان من المحتمل أن يكون عليهما طلب كبير. أما الفجوة في التدريب فسوف تكون لها آثار كبيرة على القدرة على الكسب بالنسبة للمرأة في المستقبل، وقد تسفر عن البطالة للإناث.

٥١ - وفيما يتعلق بإدخال لغة تراعي الجنس في المناهج الدراسية والكتب المدرسية، فإنه ينبغي على الحكومة أن تكون أكثر تحديدا بالنسبة لما إذا كانت حقوق المرأة مشمولة في المناهج الدراسية.

٥٢ - السيدة شوب - شيلينغ: قالت إنها ستكون ممتنة للحصول على معلومات إضافية عما إذا كان التدريب المهني لا يقدم إلا في المدارس أو أنه يقدم أيضا من جانب المشاريع، وما إذا كانت هناك حاجة للبعثات الدراسية. وذكرت أن من المفيد أيضا معرفة النسبة المئوية للبنات الملتحقات بالتدريب المهني في المدارس والمشاريع على حد سواء، وما هي النسبة المئوية للبنات، مقابل الأولاد، اللواتي يحصلن على وظائف بعد الانتهاء من التدريب. وينبغي على الحكومة أن تسعى لتعليم استشاريين للحياة الوظيفية لتوجيه الفتيات إلى الميادين غير التقليدية.

٥٣ - وأضافت أن التقرير والعرض الشفوي كليهما لم يذكر الدراسات النسائية، وعلى الحكومة أن تبين ما إذا كانت توجد درجة الأستاذية في هذا الميدان. كما أنها تكون ممتنة أيضا للحصول على معلومات بشأن ما إذا كان لمكتب سياسات المرأة ميزانية للأنشطة المتعلقة بإثارة الوعي.

٥٤ - وقالت إنها ترحب بالحصول على بيانات إضافية موزعة بحسب العمر بالنسبة لالتحاق الأطفال بمدارس الحضانة وفصول ما قبل سن المدرسة، وأنها ترغب أيضا في معرفة ما إذا كان الأطفال يقضون في المدرسة يوما كاملا أو نصف يوم.

المادة ١١

٥٥ - السيدة فارير غوميز: استعلمت عن الظروف التي أسفرت عن تزايد البطالة بين النساء، وعمما يقوم به مكتب سياسات المرأة من عمل للتصدي لهذه المشكلة. وطلبت شرحا أكثر للتمييز ضد المرأة التي هي في سن الإنجاب بسبب مسؤولياتها الأسرية المحتملة.

٥٦ - السيدة آكار: قالت إن المرأة تضطلع في كثير من البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق، بمواجهة البطالة، وتحاول كسب الرزق لأسرتها عن طريق العمل في القطاع غير المنظم. وتساءلت عن المدى الذي أصبح فيه ما يسمى "تجارة الحقائق" مهنة أنثوية، وعمما إذا كانت توجد أي احصاءات عن النشاط الاقتصادي للمرأة في القطاع غير المنظم، وما هي السياسات والاستراتيجيات التي تم وضعها لدمج هذا القطاع في الاقتصاد المنظم.

٥٧ - السيدة باري: طلبت وضع تعريف أكثر وضوحا للعمالة المؤقتة ومدتها الزمنية المعتادة وما إذا كان يقدم أي أمن وظيفي وأية مستحقات للعمال الذين يعملون في وظائف مؤقتة، لأن هذا النوع من العمالة غالبا ما يكون صورة خفية للاستغلال. وذكرت أن من المهم معرفة ما إذا كان مكتب سياسات المرأة ينظر في وضع أي برامج لتدريب المرأة على القيام بالأعمال الحرة، وما إذا كان قد تم إدخال مفهوم تشاطر الوظيفة، المستخدم على نطاق واسع في بلدان أوروبية أخرى. وأضافت أنها تعرف أيضا الدور الذي تؤديه اتحادات نقابات العمال في إعادة تدريب العمال.

٥٨ - وقالت إن سلوفينيا صدقت مؤخرا على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٥٦، ولذلك فإنها تتساءل عما إذا كان القانون المعني بالعلاقات العمالية يسلم بالتمييز ضد المرأة التي هي في سن الإنجاب، وما إذا كان سيجري تعديله ليكون مطابقا لاتفاقية منظمة العمل الدولية.

٥٩ - وختاماً، ذكرت أنه إذا كانت الرعاية النهارية التي تغطي ٥٠ في المائة لا تعتبر كافية فإنه يكون من المفيد تقديم شرح عن أي قيود موجودة تحول دون التوسع في هذا المجال.

٦٠ - السيدة شوب - شيلينغ: سألت عما إذا كان يوجد أي تشريع محدد يمنع التمييز في العمالة، وإذا لم يكن موجودا، فهل توجد أي خطط لإدخال هذا التشريع. وقالت إنها ترحب بالحصول على معلومات أكثر

عن التشريع المتعلق بالأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية، وبرامج العمل الإيجابي، وما إذا كانت توجد أي برامج حكومية للباحثين عن الوظائف لأول مرة. كما يكون من المفيد أيضا الحصول على احصاءات وطنية تتعلق بالعمل الذي يتم في البيت وبالعامل غير المتفرغ. وختاما، قالت إن من المهم الاستماع إلى آراء نقابات العمال بشأن هذه الموضوعات.

٦١ - السيدة ريال: لاحظت أنه لا يشترط في الاعلانات عن الوظائف الشاغرة أن تكون محايدة من حيث نوع الجنس، وتساءلت عما إذا كان يجري أي تحليل لهذه السياسة. وذكرت أنها قلقة لأن المرأة التي تدخل ميدان التعليم غير التقليدي قد تصاب بالإحباط، وهي تسعى للحصول على وظيفة في هذه الميادين، إذا كانت الإعلانات عن الوظائف تبدو وكأنها موجهة للرجال فقط وأضافت أنها ترحب أيضا بإجراء مزيد من المناقشة بشأن مفهوم الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية كما يفهم في سلوفينيا.

٦٢ - وفيما يتعلق بالمعاشات التقاعدية ذكرت أنها تريد معرفة أسباب استطاعة المرأة الحصول على التقاعد قبل خمس سنوات من سن تقاعد الرجل وأثر التقاعد المبكر على معاشها التقاعدي. وقالت إن من المهم أيضا معرفة ما إذا كان الآباء يعطون الفرصة نفسها في الحصول على الإجازة الأبوية التي تعطى للأمهات.

المادة ١٢

٦٣ - السيدة غونزاليس مارتينيز: قالت إن مما يبعث على القلق أن معدلات الإجهاض مرتفعة جدا - أكثر من ٥٠ في المائة من عدد حالات الولادة الحية - وأن عددا كبيرا من الأزواج لا يستخدمون أي شكل من أشكال وسائل منع الحمل. وأضافت أن أعلى معدلات الإجهاض هي بين الفتيات، وتساءلت عما إذا كانت هناك أي برامج تثقيفية تقدمها الحكومة في مجال الجنس أو مجال وسائل منع الحمل.

٦٤ - السيدة أبাকা: أثنت على حكومة سلوفينيا لإدخالها الحق في الإجهاض بين الضمانات الدستورية. غير أنها أضافت أن الإجهاض يستخدم فيما يبدو في سياق الإطار القانوني المتحرر، بوصفه وسيلة من وسائل منع الحمل. وسألت عما إذا كان يجري التشاور مع المرأة قبل إجراءات الإجهاض بشأن ما يترتب عليه من آثار، وخاصة في حالات الإجهاض المتكررة، وعدد الإجهاضات التي تستطيع القيام بها خلال فترة محددة. وذكرت أنها ترحب بالحصول على احصاءات عن معدل الوفيات الناجمة عن الإجهاض والأسباب الرئيسية لوفيات الأمومة. وقالت إنه لم يوضع فيما يبدو إلا تركيز بسيط على تنظيم الأسرة، وأنها ترغب في معرفة أسباب عدم توزيع الواقي الذكري (الكوندوم) مجانا، خاصة في ضوء انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

٦٥ - وفيما يتعلق ببرامج التأمين الصحي الوطني ذكرت أنها تريد أن تعرف ما يحدث إذا كان الفرد غير قادر على دفع الحد الأقصى وهو ١٥ في المائة من التكلفة الكاملة للرسوم الطبية. ومن المفيد معرفة ما إذا كان أعضاء المهنة الطبية يتلقون تعليما عن حقوق الإنسان، وخاصة تدريباً لمعرفة حالات العنف المنزلي.

٦٦ - السيدة شاليف: قالت إنه لفهم أثر التحول إلى اقتصاد السوق على برنامج التأمين الصحي العام ينبغي تقديم احصاءات عن النفقات الوطنية العامة والخاصة على الصحة لعامي ١٩٩٢-١٩٩٦. وطلبت شرحاً أوفى لفئتي عمال المزارع المذكورتين، وللفرق بين التأمين الإلزامي والطوعي، وما إذا كانت الفئات المعرضة مثل المهاجرين واللاجئين لها حق في التأمين.

٦٧ - وفيما يتعلق بالإضراب الأخير للأطباء وأطباء الأسنان، تساءلت عما إذا كانت هاتان المهنتان قد تحولتا في السنوات الأخيرة نحو النساء، وإذا كان الأمر كذلك، فما هي الأسباب الدافعة لهذا الإضراب.

٦٨ - وفيما يتعلق بالصحة المهنية تساءلت عن الإجراءات التي تقدم للرجال للحماية من المخاطر الإنجابية، وعما إذا كانت توجد بيانات مقسمة حسب نوع الجنس عن المخاطر على الصحة الإنجابية. وذكرت أنها تريد أن تسمع المزيد عن أي جهود تبذل لتدريب الأفراد الذين يقدمون الرعاية الصحية الأولية للتعرف على العنف المنزلي وما إذا كانت برامج التعليم الصحي الرسمية في المدارس تشمل هذا العنف، والصحة التناسلية ومسؤولية الرجل عن السلوك الجنسي.

٦٩ - وأثنت على سياسة إجراء الفحص الطبي Pap Smear للتحقق من وجود السرطان في رحم المرأة، وهي سياسة أسفرت عن انخفاض كبير في حالات سرطان الرحم، واستعلمت عن سياسة الحكومة بشأن فحص الماموغرام للتحقق من وجود سرطان الثدي. وأضافت أنه مما يساعد أيضاً تقديم بيانات موزعة بحسب نوع الجنس وبيانات تتعلق بالعمر بشأن سرطان الثدي وأمراض القلب. وفيما يتعلق بالعقم قالت إنها تريد أن تعرف المعالجات الطبية المشمولة، والنسبة المئوية المخصصة للعقم من مجموع الانفاق على الصحة العامة مقارنة بالنسبة المخصصة للإجهاض ووسائل منع الحمل. ولم يذكر التقرير ما يحدث إذا أرادت امرأة القيام بالإجهاض بعد الأسبوع العاشر من الحمل. كما تساءلت أيضاً عما إذا كان يجري أي بحث طبي عن المسائل المتعلقة بصحة المرأة، وما إذا كانت المرأة تشترك في التجارب الإكلينيكية.

٧٠ - السيدة شوب - شيلينغ: سألت عما إذا كانت المرأة تستطيع الاستفادة من خطة المعاشات التقاعدية لزوجها وبالعكس، وعما إذا كان نظام المعاش التقاعدي يستند إلى إنجازات الفرد أو إلى المركز العائلي، وإلى أي مدى يسلم بإجازة الأمومة وإجازة رعاية الطفل في نظام المعاش التقاعدي.

المادة ١٤

٧١ - السيدة باري: سألت عن أثر مبادرات المشتغلات بالزراعة في إعداد المرأة للاشتراك في هيئات صنع القرار المحلية مثل البلديات. وذكرت أن التقرير يوضح أن ٥٧,٣ في المائة من سكان المناطق الريفية إما يتوافر لهم وصول محدود إلى المرافق أو لا يتوفر لهم ذلك على الإطلاق. وسألت عن النسبة المئوية منها المتعلقة بوجود نقص في رعاية الأطفال وصحتهم وتعليمهم. وأضافت أن من الجدير بالثناء أن الأمية غير موجودة بين النساء الريفيات.

٧٢ - السيدة أويدراوغو: قالت إن التقرير يشير إلى برامج تدريبية للمشتغلات بالزراعة في مجال العلوم المنزلية، بينما يشير التقرير في مكان آخر منه إلى عبء العمل المنزلي على المرأة بوصفه مشكلة. وقد يكون من الأفضل التركيز على استراتيجيات لخفض عبء العمل المنزلي.

٧٣ - وذكرت أنه يتبين من الدراسة المعنونة "نوعية الحياة" وجود تفاوتات حادة بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية؛ ووفقاً لمنهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة يتعين ضمان أن تسفر الزيادة الإنتاجية للمرأة الريفية عن زيادة في دخلها. وفي الوقت نفسه، ينبغي تقديم معلومات أكثر عن حالة الأمر الواقع للمرأة الريفية بما فيها احصاءات عن نشاطها الاقتصادي وعن إتاحة الائتمان لها.

٧٤ - السيدة كوزميك (سلوفينيا): انسحبت.

تنظيم الأعمال

٧٥ - الرئيسة: قالت إنه كان قد تقرر النظر في التقرير الأولي لزائير في الدورة الحالية، غير أنه، بسبب انقطاع الاتصالات مع كينشاسا، لم تبلغ حكومة زائير الأمانة العامة بأنها على استعداد لتقديم تقريرها، ونتيجة لذلك، لم يدرج تقرير زائير الأولي في جدول الأعمال. وذكرت أن وفداً قد وصل من زائير وأنها لهذا تقترح أن تطلب اللجنة إلى ممثل زائير أن يقدم تقريراً استثنائياً عن حالة المرأة في زائير على أن يكون مفهوماً بوضوح بأنه ستجرى مناقشة تقرير زائير العادي في دورة مقبلة.

٧٦ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٥.

— — — — —